

رقم الرمز (٣)

تعليمات جمركية رقم ( ٨٦ ) لسنة ٢٠٠٧ م

بشأن ضرورة التشديد على إتباع الإجراءات الصحية بعدم إدخال المواد الغذائية المصاحبة للمسافرين القادمين من العراق لمنع دخول وباء الكوليرا للدولة الكويت

معايير عام الجمارك :

بناء على كتاب وزارة الصحة رقم ( وص ع / ٧٥٨ ) المورخ في ٩/١٠/٢٠٠٧ وارد السجل العام رقم ( ٣٥٥٠ ) بتاريخ ١١/١٠/٢٠٠٧ والتضمن الإشارة إلى إعلان منظمة الصحة العالمية عن ظهور حالات لمرض الكوليرا في العراق وقيام وزارة الصحة باتخاذ الإجراءات الاحترازية لمنع دخول هذا الوباء للدولة الكويت ، وطلب وزارة الصحة إصدار التعليمات الالزمة للجهات المختصة بإدارة الجمارك بضرورة التشديد على إتباع الإجراءات الصحية بهذا الخصوص نحو عام السماح لإدخال المواد الغذائية المصاحبة للمسافرين القادمين من تلك الدولة للبلاد ، وذلك على النحو التالي :

أولاً : المواد الغذائية الممنوع دخولها :

- ١ - الألبان وجميع مشتقاتها ومشتقات الأسماك المملحة التي تؤكل دون طهي الغير معلبة ومغلفة آلياً وكذلك الأصناف ومشتقاتها .
- ٢ - الأغذية المطبوخة متراكياً والمعدة للأكل وخاصة الكعك والمعجنات المختلفة .
- ٣ - المياه والمياه المعدنية الغير مغلفة آلياً .
- ٤ - الخضروات الورقية التي تؤكل طازجة .
- ٥ - الزيتون والمخلاطات الغير معبأة ومغلفة آلياً .
- ٦ - التين الطازج .

ثانياً : المواد الغذائية المسموح بدخولها :

- ١ - الفواكه ذات القشرور .
- ٢ - البلح والتمور .
- ٣ - الفستق والمكسرات .

٤- العسل .

٥- جميع المأكولات والمشروبات ( الغير كحولية ) المعلبة والمغلفة آلياً .

٦- اللحوم والحمام والطيور المذبوحة الغير مطهية .

لذا يرجى من السادة المدیرین العلم والإیعاز للمختصین للديهم نحو التقيید بما جاء في كتاب وزارة الصحة  
والعمل على تنفيذه اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٧/١٠/١١ و التنسيق مع الجهات المعنية الأخرى لحماية البلاد من  
انتشار هذا الوباء .

للعلم والعمل بموجبه .

صدر بتاريخ : ٢٠٠٧/١٠/١٦